

قانون رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٠٥

بربط موازنة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي

٢٠٠٥/٢٠٠٦ المالية السنة

ياسمين الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦ بـ ١٣٤٠٤٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة مليار وثلاثمائة وأربعون مليوناً وأربعة وأربعون ألف جنيه) .

(الإضافة الثانية)

قدرت الاستخدامات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦ بـ ٦٦٤٢ جنيه (فقط وقدره ستة وستون ملياراً واثنان وأربعون مليون جنيه) موزعة كالتالى :
- أجور بـ ٤٥ جنيه .

(١٤)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦
يبلغ ٦٦٠٤٢٠ جنيه (فقط وقدره ستة وستون ملياراً واثنان وأربعون مليون جنيه)
منه مبلغ ٤٣٥ جنيه إعانة .

(النهاية)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بـ ٣٥٢٩٨.٤٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة وثلاثون ملياراً ومائتان وثمانية وتسعون مليوناً وأربعة وأربعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية تبلغ ٧١١ جنيه.

تحويلات رأسمالية يبلغ . . . ٣٥٢٢٦٩٤٤ جنيه.

(المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ٢٠٠٥ /٢٠٠٦ يبلغ ٤٠٠٦٠٤٠٠ جنية (نقطة وقده خمسة وثلاثون ملياراً ومائتان وثمانية وتسعون مليوناً وأربعة وأربعين ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متعددة .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحوظة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في صورة التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتسوب من البنك المركزي المصري والسوق الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء، بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٥ يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

(المرافق ٢ يونيو سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك

卷之三

١٢٣